

IAVP/DC/23 Rev.

الأصل : بالفرنسية
التاريخ : ٢٠٠٠/١٢/١٤



الويبو

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

المؤتمر الدبلوماسي
المعني بحماية الأداء السمعي البصري

جنيف ، من ٧ الى ٢٠ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠

تعديل المادة ٢
من الاقتراح الأساسي للأحكام الموضوعية من صك
بشأن حماية الأداء السمعي البصري
والمرفوع الى المؤتمر الدبلوماسي للنظر فيه
(الوثيقة IAVP/DC/3)

اقترح من وفود جنوب أفريقيا والجزائر وبنن وبوركينا فاسو والكاميرون
والكونغو وكوت ديفوار ومصر واريتريا وغانا وغينيا وكينيا وليبيريا ومدغشقر ومالي
والمغرب وناميبيا ونيجيريا وجمهورية تنزانيا المتحدة والسنغال
والسودان وتوغو وتونس

تعديل المادة ٢ (ج) على النحو التالي :

"(ج) يقصد بعبارة "النتيبت السمعي البصري" تجسيد سلسلة من الصور المتحركة أو التي تعطي انطباعا
بالحركة ، سواء كانت مصحوبة بالصوت أو بتمثيل له أو لم تكن ، يمكن بالانطلاق منه ادراكها أو استنساخها أو نقلها بأداة
، خلاف التسجيل الصوتي " ؛

[نهاية الوثيقة]